

## دعوة

تدعو صفحة آراء وأفكار الكتاب الى مناقشة واقع التيارات العلمانية في البلاد وما يمكن أن تلعبه من دور في خلق التوازن السياسي وكيف يمكن تفعيل تواجدنا في الشارع العراقي بما يساهم في خلق التنوع الفكري وصولاً الى التعددية السياسية بصيغها النظرية والتطبيقية.

# مستقبل العلمانية في العراق

حسين علي الحمداني



تطرح دائماً في العالم العربي مقولة العلمانية هي الحل، وطرحها يأتي دائماً من قبل منظري الدولة وكتابتها الذين يحاولون جهد الإمكان إضفاء صفة العلمانية لنظم استبدادية متشبثة بالحكم منذ عقود طويلة، وبهذا فإن الشعب العربي حين تسوق له العلمانية على هذا النحو فإنها تسوق بشكل مشوه إذا ما قورنت بأصولها وجذورها وأسباب تكاملها.

و هناك العديد من التعريفات للعلمانية، ولكننا نجد أن أفضلها للفرنسي (جان بوبير) الذي يرى أن العلمانية، كمرجعية فكرية، يمكن تشبيهها بمثلث الضلع الأول فيه (وهو يتعلق بخاصية العلمانية) هو عدم تسلط الدين (أو أي نوع آخر من المعتقدات) على الدولة، ومؤسسات المجتمع والأمة والفرد. و الضلعان الآخران من المثلث هما حرية الضمير والعبادة والدين والعقيدة، وذلك في التطبيق المجتمعي وليس كمرجع حرية شخصية باطنية، والمساواة في الحقوق بين الأديان والمعتقدات؛ مع ضرورة تطبيق هذه المساواة واقعيًا ومجتعياً. تعريف شمولي جداً وأعجب وخصوص موجود في الكثير من سائير العالم، ومنها الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ المستمدة مواده من الدين الإسلامي كعصر تشريعي بالدرجة الأولى ولوائح وقوانين حقوق الإنسان والإنفاقيات الدولية بهذا الشأن بالدرجة الثانية. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه بقوة هل نمتلك نحن العرب مقومات العلمانية لننادي بها ؟ أو نطرحها كحل لمشاكلنا المستعصية ؟ قبل أن نجيب لنعرف ما هي هذه المقومات، وأولها وجود أحزاب تنبئ العلمانية ولا تتخلى عنها. الشيء الآخر هو أن تكون هناك هوية وطنية لا هويات فرعية، كالقومية والدينية وأحياناً



المذهبية. الشيء الثالث وجود الدولة كعؤسسات غير قابلة للديوان والتفتت. والمتبع لتاريخ العلمانية وتواجدها في المنطقة العربية يجد إنها دخلت مع دخول الدول الاستعمارية و بدأت العمل العربية الإسلامية تتخلى عن بعض الجوانب الاستفزازية من الدولة الدينية مثل تطبيق العقوبات البدنية كجلد شارب الخمر وقطع يد السارق ورجم الزانية، وعن جباية الجزية من مواطنيها غير المسلمين، وهذا ناجم من تأثر هذه الدول بحقبة الاستعمار خاصة ان الكثير من الدول العربية استعمرت لعقود طويلة. و بدأت فترة الدولة المدنية في الوطن العربي لكنها لم تكن علمانية بمعناها الصحيح بقدر ما كانت نظم مستبدة انفرذ حزب واحد بالسلطة لعدم وجود عنصر مهم وهو الأحزاب والانتخابات التي يمكن من خلالها إحداث التغيير. وهذا يجعلنا نستنتج بأن العلمانية لم تفضل في البلدان العربية لأنها لم تختبر بإدارة الدولة ولكنها تعرضت لهجمات كثيرة من أحزاب إسلامية كالإخوان المسلمين في مصر الذين روّجوا لمقولة إن العلمانية تعني الإحساد والكفر بل البعض تلمذ أكثر من هذا في تفسيراته. وبالتالي يؤكد عدم تسلم أحزاب علمانية مقاليد الحكم هو جزء من فشل مشروع التحديث بأكمله في الوطن العربي.

في العراق ؟ الجواب بالتأكيد نستطيع استنتاجه من خلال نتائج الانتخابات العلمانية الذي يحاول بناء الدولة على أسس المدنية والحدائق مستقيماً من حالة صحية ومهمة في البلد وهي إن المؤسسة الدينية لا تتدخل في الشأن السياسي إلا بحدود واجباتها الاجتماعية والتوجيهية والإرشادية من جهة، ومن جهة ثانية الدولة هي الأخرى لا تسعى لمصادرة المؤسسة الدينية كما هو الحال في أغلب البلدان العربية. وهذه الحالة تمنح كلا الطرفين الدولة

في العراق ؟ الجواب بالتأكيد نستطيع استنتاجه من خلال نتائج الانتخابات العلمانية الذي يحاول بناء الدولة على أسس المدنية والحدائق مستقيماً من حالة صحية ومهمة في البلد وهي إن المؤسسة الدينية لا تتدخل في الشأن السياسي إلا بحدود واجباتها الاجتماعية والتوجيهية والإرشادية من جهة، ومن جهة ثانية الدولة هي الأخرى لا تسعى لمصادرة المؤسسة الدينية كما هو الحال في أغلب البلدان العربية. وهذه الحالة تمنح كلا الطرفين الدولة

في العراق ؟ الجواب بالتأكيد نستطيع استنتاجه من خلال نتائج الانتخابات العلمانية الذي يحاول بناء الدولة على أسس المدنية والحدائق مستقيماً من حالة صحية ومهمة في البلد وهي إن المؤسسة الدينية لا تتدخل في الشأن السياسي إلا بحدود واجباتها الاجتماعية والتوجيهية والإرشادية من جهة، ومن جهة ثانية الدولة هي الأخرى لا تسعى لمصادرة المؤسسة الدينية كما هو الحال في أغلب البلدان العربية. وهذه الحالة تمنح كلا الطرفين الدولة

في العراق ؟ الجواب بالتأكيد نستطيع استنتاجه من خلال نتائج الانتخابات العلمانية الذي يحاول بناء الدولة على أسس المدنية والحدائق مستقيماً من حالة صحية ومهمة في البلد وهي إن المؤسسة الدينية لا تتدخل في الشأن السياسي إلا بحدود واجباتها الاجتماعية والتوجيهية والإرشادية من جهة، ومن جهة ثانية الدولة هي الأخرى لا تسعى لمصادرة المؤسسة الدينية كما هو الحال في أغلب البلدان العربية. وهذه الحالة تمنح كلا الطرفين الدولة

## عصر المشاركة

عبد المجيد حسن شياح



عرفت العقود الثلاثة

الأخيرة من القرن العشرين بـ (عصر المعلومات)، واعتمدت معظم أنشطتها الاجتماعية والاقتصادية على التكنولوجيات بصورة أساسية لتكونها وفرت لها معلومات متنوعة وواسعة وحظيت باهتمام الكثيرين من جميع أنحاء العالم، حيث أتاحت بسهولة ويسر. وهكذا أصبحت المعلومات سلعة يتم إنتاجها واستهلاكها وتوزيعها حالها حال السلع المادية.

وليس هناك شك في أن الشبكة الالكترونية الدولية تتمتع بقدره خارقة على نشر تلك المعلومات في جميع جوانب المعرفة، وبما أن الإنسان مبدع ومبتكر وخالق بطبعه ويستطيع تعديل وتحوير وابتكار كل ما يتوافر له من تكنولوجيات حتى لو كانت بدائية وبسيطة لتلائم مع احتياجاته وثقافته فهو يساهم بشكل أو بآخر في تقدم وصنع الثقافة الإنسانية بوجه عام، وباستمرار تقدم تكنولوجيات المعلومات وكثافة التدفق المعلوماتي وتعدد النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في العالم وشعور الأفراد المتزايد بكيانهم الذاتي وفاعليتهم في بناء مجتمعاتهم، فقد تغيرت النظرة الى تلك المعلومات والتكنولوجيات وظهر موقف جديد يعبر عن عهد أكثر إيجابية من العهد السابق حيث لا يكفي فيه الأفراد بالحصول على المعلومات التي تساعدهم على تحقيق كل أهدافهم الخاصة فحسب وإنما بدأوا يتولون (هم) أنفسهم عملية صنع وابتكار معلومات جديدة وتداولها ودعوة الآخرين لمناقشتها بحرية تامة ووضع دون فرض أية قيود لضمان سرية المعلومات وحمايتها كما هو مألوف بالنسبة للكثير من الأنشطة العلمية والاقتصادية الأخرى. لذلك فقد ظهر ما يطلق عليه الآن بـ (عصر المشاركة) وهو العصر التالي لعصر المعلومات الذي تزداد فيه دوائر الاتصال والتبادل اتساعاً من غير وجود حدود أو قيود عليها من أي طرف كان، ويضم ملايين

البشر الذين يشاركون معاً في مناقشة المشكلات وإيجاد الحلول السريعة لها وإثارة قضايا جديدة ومسائل لم تطرح من قبل عن طريق الشبكات الدولية. لذلك فإن هذا العصر يتحدى مبدأ ملكية المعلومات ويعارض الملكية الفكرية والتي كثر الحديث عنها في أكثر الأوساط، وبالذات في الدول المتقدمة حيث يؤمن بضرورة فتح مصادر المعرفة امام الجميع، لذلك فهو عصر إتاحة المعلومات والمشاركة من خلال تفاعل شبكات متسعة من الأفراد في حل اي مشكلة وإبداع وخلق موضوعات وعلاقات وروابط جديدة لم تكن مطروحة من قبل بهذا النطاق الواسع فإذا كانت الجهات الاقتصادية والسياسية في عصر المعلومات تتطلب الحماية وتطلب السرية التامة لها على الأقل في بعض المجالات فإن عصر المشاركة يرتبط بالانفتاح الى العزلة والانغلاق والجمود على نفسها، وفي هذه الحدود يمكن اعتباره نهاية ليس فقط لعصر التحكم بالمعلومات ومنعها عن الآخرين إلا بشروط معينة وإنما مؤشر أيضاً على قرب نهاية كل أشكال التسلط والتحكم نتيجة للتحويلات التي طرأت وتطرأ الآن على مختلف النظم الإنسانية وإعادة النظر في جميع التطبيقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بكل أشكالها المختلفة، فالمشاركة مفهوم يعكس في بعض أبعاده التمرد ورفض



## تأهيل السجون

علي جابر



في الفكر والعقيدة وعلم النفس والاجتماع بغية توضيح مظاهر الجريمة عموماً وأثرها السلبي على المجتمع وتوفير الظروف المناسبة للسجاء بحيث تمنع حدوث جرائم قبل وقوعها. ويعاني الباحث الاجتماعي كثيراً في العراق بسبب قلة إعداد الباحثين مع كثرة أعداد السجاء وهو لا يمتلك من الوسائل التي تمكنه من أداء دوره بالصورة الصحيحة فمن غير الممكن أن يشرف باحث واحد على (٢٥٠) نزلياً أو يستطلع أن يؤثر عليهم ويغير سلوكهم، لأن مهمة هذا الباحث تحتاج الى (عصا سحرية) أو قوة خارقة، وأنا استغرب عدم أعداد الكم المطلوب من الباحثين الاجتماعيين بالرغم من وجود عدد كبير من خريجي (علم الاجتماع وعلم النفس) ورغبتهم الجدية بالعمل في هذا المجال، ولماذا لا يكون لكل (١٠) باحث خاص بهم حتى يتمكن من متابعتهم والتأثير على أفكارهم وعقولهم ومنعهم من العودة إلى الجريمة من الأحداث والصغار الذين يشكلون عماد المجتمع، وتخصص لهم الباحثين الاجتماعيين المحترفين

تداول قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل في المادة (١٤٠) منه حالة (العود) إلى ارتكاب الجريمة حيث يجوز للمحكمة أن تحكم بأكثر من الحد الأقصى المقرر للجريمة قانوناً بشرط عدم تجاوزها هذا الحد، وأن لا تزيد مدة السجن المؤقت بأي حال من الأحوال عن (٢٥) سنة ولا تزيد مدة الحبس على (١٠) سنوات في حالة (العود) أو تكرار الجريمة ويلاحظ في الأونة الأخيرة ومن خلال ما كشفته بعض وسائل الإعلام ان مرتكبي العمليات الإرهابية هم ممن كانوا في السجون العراقية وأطلق سراحهم بعد أن مضت عليهم سنوات طويلة. وقد أكد الكثير من المهتمين بالشأن القانوني والباحثين في هذا المجال أن قسماً من هؤلاء المتورطين بالعمليات الإرهابية قد تولدت لديهم النزعة الإجرامية) وهم في داخل السجون جراء اختلاطهم بالمجرمين المحترفين. وان الهدف من تشريع القوانين عموماً هو تحقيق العدالة بين شرائح المجتمع كافة وإيجاد الحلول التي ترضى جميع الأطراف، وان الهدف من العقوبة الجزائية هو الردع والإصلاح وأهداف أخرى تمتد بأفاقها الى بقية شرائح المجتمع. وينظر مشروع القوانين الى مرتكبي الجرائم بأنهم (مرضى) وقد خرجوا عن القواعد والأحوال الواجبة الاتباع في المجتمع لذلك فإن وضعهم في الإصلاحات والسجون لا يهدف إلى التنكيل او الإيذاء او التعذيب بل يراد من العقوبة الإصلاح والتنهيد وإعادة التأهيل لغرض زجهم من جديد في جوانب المجتمع الكبير. لكن نلاحظ ان قسماً من الإصلاحات والسجون لا يقوم بأداء المهام الملقاة على عاتقها فتتصرف وكأن المحكومين او الجناة حالات ميؤوس منها فتسوي التعامل مع نزلاتها فيخرج الجانحون حاقدين على المجتمع لا بل حتى على أنفسهم فيرتكبون الجرائم الخطرة التي أصبحوا على دراية بها نتيجة اختلاطهم بأصحاب الجرائم الأخرى. لهذا فإن قسماً كبيراً من مرتكبي الجرائم هم من العائدين (أصحاب السوابق). من هنا فإن محاكم الجناح والجنائيات تربط في ملفات التحقيق صحيفة سوابق المتهمين وتعتمد عند إصدار القرار فإذا كان الشخص عائداً تنتشده بحقه العقوبة الجزائية، وان الكثير من الذين يدخلون السجون يتطبعون (بطابع) من سبقهم، وهذا الأمر يلقي على عاتق إدارات السجون التي يجب ان تعتمد على الباحثين النفسيين والاجتماعيين من ذوي الخبرة والإختصاص وان يكونوا من حملة الشهادات العليا، كما هو الحال في الدول المتقدمة. كما من الواجب ان تكون هناك محاضرات دينية تثقيفية من قبل متخصصين